

1 (المبحث الأول: في الأمر

الأمر: هو طلب حصول الفعل من المخاطب على وجه الاستعلاء مع الإلزام، وله أربع صيغ:

(١) فعل الأمر، كقوله تعالى: يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ.

(٢) والمضارع المجزوم بلام الأمر، كقوله سبحانه وتعالى: لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ.

(٣) واسم فعل الأمر، نحو: عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ.

(٤) والمصدر النائب على فعل الأمر، نحو: سعيًا في سبيل الخير.

وقد تخرج صيغ الأمر عن معناها الأصلي وهو «الإيجاب والإلزام» إلى معانٍ أخرى تستفاد من سياق الكلام، وقرائن الأحوال.

(١) كالدعاء في قوله تعالى: رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ.

(٢) والالتماس، كقولك لمن يساويك: أعطني القلم أيها الأخ.

(٣) والإرشاد، كقوله تعالى: إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ.

(٤) والتهديد، كقوله تعالى: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ.

(٥) والتعجيز، كقوله تعالى: فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ.

(٦) والإباحة، كقوله تعالى: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ.

ونحو: اجلس كما تشاء.

(٧) والتسوية، نحو قوله تعالى: اصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا.

(٨) والإكرام، كقوله تعالى: ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ.

(٩) والامتنان، كقوله تعالى: فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ.

(١٠) والإهانة، كقوله تعالى: كُونُوا جَجَارَةً أَوْ حَدِيدًا.

(١١) والدوام، كقوله تعالى: اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ.

(١٢) والتمني، كقول امرئ القيس:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي بصبح وما الإصباح منك بأمثل

(١٣) والاعتبار، كقوله تعالى: انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ.

(١٤) والإذن، كقولك لمن طرق الباب: «ادخل».

(١٥) والتكوين، كقوله تعالى: كُنْ فَيَكُونُ.

(١٦) والتخيير، نحو: تزوجْ هذا أو أختها.

(١٧) والتأديب، نحو: كلْ مما يليك.

(١٨) والتعجب، كقوله تعالى: انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ.